فعالية الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية

د. منية خليفة

جامعة خميس مليانة

mouniakh@yahoo.fr

الملخص:

تسعى الدول العربية والإسلامية عموما إلى تبني مختلف السياسات المالية والمصرفية التي تسمح لها بتمويل تنمية إقتصادياتها وتحقيق الأمن الغذائي والرفاه الإقتصادي، إلا أن الأزمات المالية والإقتصادية المتتالية والتي تعصف بالعالم جعلها في حيرة من أمرها أي السياسات تتبع؟ وأي نظام نقدي هو أجدر بالتطبيق؟ لا سيما في ظل الإنهيارات المتتالية لكبريات البنوك عبر العالم، وقد برز في هذا الإطار الصيرفة الإسلامية كبديل للصيرفة التقليدية وهذا لما أثبتته هذه الأخيرة من قدرة على الإستقرار والأمان في ظل الإختلالات المالية والنقدية الأخيرة ، كما أن تنوع صيغ التمويل المصرفي في البنوك الإسلامية يجعلها قادرة على تعبئة الإدخار وتوفير التمويل اللازم للنهوض بجميع القطاعات الإقتصادية دون استثناء، ولكنها تحتاج لمزيد من البحث والتطوير لجعل قوانينها وإجراءاتها أكثر دقة وتفصيلا وإقناع للعالم على تحويل النظم المصرفية التقليدية والقائمة على الفائدة كأساس إلى نظم قائمة على المشاركة التنمية الإقتصادية.

الكلمات المفتاح: الصيرفة الإسلامية، الرفاه الإقتصادي،التمويل بالمضاربة، التمويل بالمشاركة، المرابحة.

Résumé

Seeking Arab and Muslim countries in general to adopt various financial and banking policies that allow it to finance the development of their economies and to achieve food security and economic well-being, but the financial and economic crises, cascading and battering the world make it torn any policy follow? Any monetary system is more worthy of the application? Especially in light of avalanches successive major banks across the world, has been featured in this framework of Islamic banking as an alternative to banking traditional and this what proved the latter's ability to stability and security in the light of financial imbalances and monetary recent, and the diversity of formats bank financing in Islamic banks makes them able to mobilize savings and provide the necessary funding for the advancement of all economic sectors, without exception, but they need to further research and development to make its laws and procedures more precise and detailed and convincing the world to transform the traditional banking systems and based on the interest as a basis to systems based on the participation of Economic Development.

مقدمة:

لقد أثبتت الصيرفة الإسلامية جدارته في الصمود خلال الأزمة العالمية الراهنة، إذ من بين أهم الدروس المستفادة منها، هو جدارة التمويل الإسلامي، حيث بدأ العالم يعي خطورة السياسات التحررية القائمة على تحقيق المصلحة الخاصة على حساب العامة، والحرية المطلقة على حساب الانضباط والتنظيم، وقد توجهت الكثير من الدول للبحث بقوة في مجال الصيرفة الإسلامية، فبريطانيا مثلا بدأت تخطط بالفعل ليكون جني المال في لندن احد البوابات العالمية للمنتجات المالية الإسلامية والتمويل الإسلامي، وقد تنامى سوق السندات الإسلامية في العالم، وأصبحت متاحة في الولايات المتحدة وبريطانيا واليابان وكذلك ماليزيا واندونيسيا، وفي الولايات المتحدة الأمريكية تشهد مؤسسات التمويل الإسلامي إقبالا متزايدا من جانب المسلمين الأمريكيين حيث يوجد في أمريكا ما بين 6 و7 مليون مسلم.

وسنحاول من خلال هذا البحث أن نبين في المحور الأول: لمحة عن وضعية المصارف الإسلامية في ظل الأزمة العالمية المعاصرة، ثم نتطرق في المحور الثاني إلى الدور الذي تلعبه المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية من خلال وظيفتي تعبئة المدخرات وصيغ التمويل المتاحة ، أما المحور الثالث–مدى فعالية صيغ التمويل الإسلامي للتنمية الاقتصادية

المحور الأول: لمحة عن وضعية المصارف الإسلامية في ظل الأزمة العالمية المعاصرة

تعتبر الظروف الإقتصادية التي يعيشها العالم اليوم من بين الأسباب الهامة التي تحتم على الدول أن تسعى لإيجاد سياسات ومناهج تجنبها الإختلالات والأزمات، سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي، وهو الأمر الذي جعل الدول العربية ترجع إلى التشريع الإسلامي لتبحث من خلاله عن حلول لمشاكلها، ومبررها الأساسي في ذلك هو عمق وتوالي الأزمات في النظم الرأسمالية . الأمر الذي يؤكد ضرورة تحول النظم المصرفية التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، بغرض استيعاب موارد شريحة كبيرة من أفراد المجتمع التي لا تقبل التعامل بالفائدة ، وهناك سبب آخر دفعنا للإعتقاد بهذا الطرح، ويتمثل في الدور الذي يمكن أن تؤديه المصارف الإسلامية في تحقيق ما تطمح إليه الدول الإسلامية عموما والعربية خصوصا من تنمية اقتصادية واجتماعية.

واقع المصارف الإسلامية في ظل الأزمة العالمية الراهنة: لقد أثبتت البنوك الإسلامية جدارة واسعة في الأداء مقارنة بالبنوك التقليدية ، وذلك من خلال رشادة اختيار صيغ التمويل الملائمة، والمشاريع ذات الملاءة المصرفية والقادرة على إحداث التنمية الإقتصادية . وعلى المستوى الدولي فإنه تنشط في السوق المصرفية البريطانية خلال السنوات الخمس الماضية بنوك الإسلامية ، تتبع في جميع معاملاتها الشريعة الإسلامية في إدارة الأصول، وهي المصرف الإسلامي البريطاني، المصرف الأوربي للاستثمار الإسلامي، بنك لندن والشرق الأوسط للتمويل الإسلامي، وبيت التمويل الأوربي . وإلى جانب هذه البنوك الأربعة التي لا يوجد لها نظير في بقية دول الاتحاد الأوربي[i]، حرص 21 بنكا تقليديا بريطانيا على خوض تجربة التمويل الإسلامي بتخصيص فروع للمعاملات الإسلامية، ووفق احدث دراسة حول التمويل الإسلامي أعدتها مؤسسة الخدمات المالية الدولية (أي، أف، أس، ال) فإن لندن بها سوق ثانوي في الصكوك الإسلامية بتعاملات تصل قيمتها إلى ملياري دولار شهريا، إلى جانب سوق لخدمات الرهن العقاري بالتجزئة حسب الأصول الإسلامية .وتأتي لندن بالمركز الخامس عالميا في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي بعد دبي صاحبة المركز الأول ثم كوالالامبور في المركز الثاني ثم المنامة بالبحرين ثم الدوحة بقطر .

وخلال الأزمة العالمية الراهنة لم تتعرض البنوك الإسلامية إلى أضرار كبيرة مقارنة بالإنهيارات المتتالية للبنوك التقليدية الكبرى عبر العالم، ولهذا فقد سعت بريطانيا مثلا لإستيعاب واستقطاب أكبر قدر ممكن من الموارد المالية العربية وتوظيفها على المستوى الأوربي، و استثمار حزمة مزايا تمتلكها مقارنة بمعظم الدول الأخرى في العالم، وهو ما يتيح لها موقعا أفضل في أسواق المال الإسلامية، علما بأنه يوجد 2 مليون مسلم في بريطانيا وحدها. وخدمة لهذا الهدف فقد تبنت الحكومة البريطانية عدة إصلاحات قانونية لجذب الاستثمارات الإسلامية ومنها إصدار تراخيص عمل البنوك ا لإسلامية، بدعم من بنك انجلترا إلى البنك المركزي الانجليزي

وفي اليابان قامت الحكومة بإدخال عدة تعديلات على قوانينها المالية والمصرفية لتكييف معاملاتها بما يحقق اجتذاب واستيعاب الصيرفة الإسلامية، وبالتالي فإن اليابان تأمل في أن تنضم إلى مجموعة الدول المتنافسة في مجال التمويل المصرفي الإسلامي، وقد انضم البنك المركزي الياباني في سبتمبر 2008م إلى مجلس الخدمات التمويلية الإسلامية وهي الهيئة الدولية التي تضع المعايير للتمويل الإسلامي وهذا لكي يعمق من معرفته بأسس التمويل الإسلامي. وقد تزايد اهتمام القطاع الخاص في اليابان بالتمويل الإسلامي وأخذت مجموعة ميتسوبيشي (يو.او.جي) لإدارة الأصول، وشركة تويوتا العملاقة لصناعة

السيارات تتأهب للدخول إلى سوق التمويل الإسلامي بإصدار سندات إسلامية. وأصبحت شركة للتامين في اليابان (اجوت كريت) أول مؤسسة للخدمات المالية تقدم صكوكا إسلامية .ومن المنتظر أن تكون اليابان من أكبر الدول الصناعية التي تصدر سندات إسلامية إذا مضى البنك الياباني للتعاون الدولي في خطته التي أعلن عنها لاجتذاب أموال من الدول الإسلامية الغنية بالبترول.

كما ينمو التمويل الإسلامي بسرعة في جنوب شرق أسيا، فاندونيسيا تستعد لإصدار 1.6 مليار دولار في شكل سندات إسلامية لإنعاش الاقتصاد الاندونيسي، وعلاج عجز الموازنة العامة الذي يصل إلى 27% من الناتج المحلي الإجمالي .كما تعد ماليزيا اكبر سوق السندات الإسلاميةِ في العالم، حيث أصدرت في السنوات الماضية فقط سندات إسلامية لنحو47 مليار دولار أي ما يعادل ثلثي إجمالي السندات الإسلامية على مستوى العالم، علما بان السندات الإسلامية لا تخضع لنظام الفائدة ولكن تخضع لنظام المرابحة وتسدد الشركات دفعات مالية للمستثمرين من خلال عوائد مشروعاتها بالإضافة إلى أن بنوكا كبرى مثل البنك الأمريكي (سيتي جروب) والبريطاني (راتش اس بي اس) والألماني (دويتش بنك)، قامت بإطلاق فروع لهم للتعامل لنظام الشريعة الإسلامية . وما تجدر الإشارة إليه أن معدل نمو النظام المصرفي الإسلامي في دول منظمة المؤتمر الإسلامي بلغ ما بين 15-20%[ii]، كما يعد التمويل الإسلامي بعد الأزمة العالمية الراهنة واحدا من أسرع القطاعات نموا في صناعة التمويل العالمي.

إن الصيرفة الإسلامية تعد مشروعا واعدا لضبط آليات التمويل المصرفي إلا أنه يحتاج إلى المزيد من الدقة والتوسع ليتضمن كافة القوانين والإجراءات المصرفية حيث أن هذا القطاع لا يزال يعاني نقص الخبراء في المعاملات المصرفية الإسلامية، واكتساب الخبرة في هذا المجال يحتاج من 15 إلى 20 عاما لتحصيلها، بالإضافة إلى أن البنوك الإسلامية تحتاج إلى إعادة هيكلة وإصلاحات واسعة وإلى ضبط التشريعات والقوانين التي تحكمها، حيث يغلب عليها عمليات المرابحة دون عمليات المشاركة والمضاربة، والمطلوب أن نصل إلى العكس أي أن تغلب عمليات المشاركة بدرجة أكبر من المرابحة، وتعميق التعاون الدولي لتلك البنوك في المستقبل، وإنشاء مؤسسة تحكيم إسلامية، كما طالب بذلك "منتدى رجال الأعمال الإسلامي الدولي" الذي عقد باسطنبول في أكتوبر 2008م، علما بأن أحد استطلاعات الرأي اختارت عينة للتصويت على الأنظمة الأفضل في العالم تتكون من 21 ألف شخص، بين أن 78% منهم يفضلون النظام الاقتصادي الإسلامي، و6% النظام الرأسمالي، و5% النظام الاشتراكي .خاصة وأن الإحصاءات تشير إلى أن حجم التمويل الإسلامي في العالم وصل إلى 700 مليار دولار 2008 وإلى ما يقارب تريليون دولار عام 2010 ويوجد حوالي 300 مصرف ومؤسسة تمويلية في العالم

المحور الثاني: الدور التنموي للمصارف الإسلامية من خلال وظيفتي تعبئة المدخرات وصيغ التمويل المعتمدة: تنتهج المصارف إسلامية منهجا خاصا في عملية جمع المدخرات وتوظيفها وفق مفهوم مغاير لذلك المعتمد في المصارف التقليدية، وسنوضحه في مايلي:

أولا: وظيفة تعبئة المدخرات في البنوك الإسلامية: تعتمد العملية المصرفية على تجميع وتعبئة المدخرات، فكلما ازداد حجم المدخرات في المصارف ازداد نجاح النظام النقدي والمصرفي وازداد تبعا لذلك تأثير النظام المصرفي في المجتمع. إن الكثير من الموارد المالية في الدول الإسلامية ظلت خارج الدورة الاقتصادية نظرا لتحرج أصحابها من التعامل بنظام الفوائد، وبإتاحة الفرصة للمصارف الإسلامية سيتسنى لأصحابها استثمارها وفق نظام المشاركة في الأرباح والخسائر، وبالتالي إدخالها في دائرة النشاط الاقتصادي والاستفادة منها في تحقيق التنمية الإقتصادية. وسنتناول في ما يلي دور المصارف الإسلامية في التنمية من خلال وظيفة تعبئة المدخرات.

ا- **مفهوم الادخار في المصارف الإسلامية:** إن المقصود بالادخار من وجهة نظر العمل المصرفي الإسلامي، هو تأجيل الشخص إنفاق جزء من دخله أو كسبه، وإيداعه لدى المصرف الإسلامي كمؤسسة مصرفية، تعمل على تجميع الفوائض لدى الأشخاص، وتوجيهها في أوجه استثمارات إنمائية لصالح الفرد والجماعة طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية من الضروريات والحاجيات والتحسينات[1].

ب – وظيفة الادخار وفق الأسس الإسلامية: تتبنى المصارف الإسلامية كهدف أساسي نشر وتنمية الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع الإسلامي، بهدف تعبئة رؤوس الأموال العاطلة واستقطابها، وتوظيفها في المجالات الاقتصادية بالشكل الذي يساهم في بناء قاعدة اقتصادية سليمة لصالح المجتمع وفي إطار الأسس الإسلامية للتوظيف، وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتتناسب والتغير الذي يطرأ على سوق العمل المصرفي وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك.

ومن بين أهم الأسس الإسلامية والأدوات التربوية التي تستند إليها المصارف الإسلامية في تحقيق وظيفتها الادخارية:– تحريم الربا. – تحريم الاكتناز. – تحريم التبذير ووجوب حفظ المال[iii].

1

ج – أساليب تعبئة المدخرات في المصارف الإسلامية: تعمل المصارف الإسلامية على تعبئة المدخرات من المدخرين وأصحاب الفوائض المالية على أساس مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وتتبع بعض الصيغ المعروفة في فقه المعاملات الإسلامي لأجل استثمار هذه الموارد، ومن أشهر هذه الصيغ المضاربة والمشاركة والمرابحة وبيع الأجل والإجارة المنتهية بالتمليك، ويتم تجميع المدخرات من خلال القنوات التالية:

❖ **الودائع تحت الطلب (الودائع الجارية):** تقوم المصارف الإسلامية بتقديم خدمة الحسابات الجارية إلى عملائها من الأفراد والشركات، كما يقوم العميل بفتح الحساب الجاري الدائن وإيداع الودائع النقدية التي يرغب في إيداعها في هذا الحساب حيث لا تتقيد هذه الودائع بأي قيد من القيود سواء عند السحب أو الإيداع، وهي لا تشارك بأي نسبة في أرباح الاستثمار ولا تتحمل أي مخاطرة.

وتوفر هذه الودائع موارد مالية كبيرة تمكن المصرف من زيادة توظيفاته، ومن ثم تأثيره الإيجابي في النشاط الاقتصادي، إذ غالبا ما تسحب مبالغ محدودة من الحساب لمواجهة احتياجات العميل اليومية والعادية، ويبقى دائما رصيد فائض يستغله المصرف في أوجه التوظيف المختلفة[iv].

❖ **الودائع الادخارية:** تقبل المصارف الإسلامية الأموال على شكل ودائع في الحسابات الادخارية من المودعين بغية استثمارها، وبناءا عليه توقّع معهم عقدا للمضاربة يكون المصرف هو المضارب والمودعون هم أرباب المال، وتشارك أموال المودعين في هذه الحسابات في صافي النتائج الكلية لعمليات الاستثمار المشترك دون ربطها بمشروع أو برنامج استثماري معين، ويحصل أصحاب الودائع الادخارية على دفاتر توفير إذ يسلم المصرف الإسلامي لكل مودع دفتر توفير خاص به، لبيان مدفوعاته ومسحوباته، وذلك بهدف إشباع دوافع الاحتياط والأمان، ومواجهة الحاجات المستقبلية لدى العميل[v].

إن نجاح المصارف في جذب الودائع الادخارية، يعمل على تأصيل السلوك الادخاري لأفراد المجتمع، مما يجعل هذه الودائع تتسم بطول الأجل في مجموعها، حتى ولو كانت قصيرة الأجل بمفردها، ومن ثم يمكن توظيفها في تمويل الاستثمارات طويلة الأجل.

❖ **الودائع الاستثمارية:** الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية يقابلها الودائع لأجل بالبنوك التقليدية، التي تلتزم بردها في موعدها مع الفوائد وهي ضامنة للأصل والفائدة معا، وتتحمل جميع مخاطرها، بينما الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي هي عقد مضاربة بين المصرف والعميل المودع، إن هذا الأخير يعتبر بمقتضى عقد المضاربة الشرعية بمثابة رب المال، والمصرف بمثابة المضارب ولا يضمن

المصرف الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها، إلا في حالة التقصير والتعدي أو في حالة مخالفة شروط العقد، وتوزع نتائج الأرباح حسب النتائج الفعلية، وحسب نسبة المضاربة المتفق عليها بين الطرفين في العقد، والمخاطرة تقع على عاتق المودع إذا ثبت أن المصرف لم يتعد ولم يقصر ولم يخالف شروط العقد.

2: صيغ التمويل المعتمدة في المصارف الإسلامية: تنطلق المصارف الإسلامية من مبدأ "الغنم بالغرم" الذي يلتزم به جميع أطراف العملية الاستثمارية بكل عدالة في إطار مجموعة من الصيغ والأساليب التمويلية[vi]. وبذلك فهي تختلف في توظيف الأموال واستثمارها عن المصارف التي تنطلق من المبدأ الرأسمالي، وهو المتاجرة في النقود لقاء عائد ثابت (سعر الفائدة).

وسنبين في ما يلي الصيغ التمويلية التي تعتمدها المصارف الإسلامية، وأوجه استفادة الاقتصاد العربي والإسلامي بمختلف قطاعاته من هذه الصيغ، وهذا في حالة تحول نظمها المصرفية إلى العمل المصرفي الإسلامي.

ا. **صيغ التمويل المصرفي الإسلامي:** تستخدم المصارف الإسلامية عدة أساليب وصيغ في توظيف الأموال واستثمارها يمكن تقسيمها إلى نوعين، نتناولهما في مايلي:

1_1. **صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار:** تعتبر صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار من أكثر الأساليب تميزا وتعبيرا عن خصوصية التمويل في العمل المصرفي الإسلامي، إذ تستبدل علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى تعتمد على الاشتراك في حمل المخاطر من ربح وخسارة، واقتسام العوائد طبقا لقاعدة "الغنم بالغرم". وفيما يلي أهم هذه الصيغ:

- ✓ **التمويل بالمضاربة:** المضاربة تطلق في الاصطلاح الفقهي على" أن يشترك مال وبدن، وهذه المضاربة وتسمى قراضا أيضا، ومعناها أن يدفع رجل ماله إلى آخر يتاجر له فيه على أن ما حصل من الربح بينهما حسب ما يشترطانه.
- ✓ **التمويل بالمشاركة:** تلجأ المصارف الإسلامية إلى المشاركة كأسلوب تمويل يشترك بموجبه المصرف مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه أما الخسارة فبنسبة تمويل كل منها.

وتأخذ المشاركة في المصرف الإسلامي عدة صور حسب الصيغة التي تحكم العقد:

- المشاركة الثابتة؛
- المشاركة على أساس الصفة؛
- المشاركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك.

✓ **. التمويل بالمزارعة**: وتعتبر المزارعة نوعا من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة (الأرض) والعنصر الثاني من جانب الشريك الآخر، وتقوم هذه العملية أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، مما يؤدي إلى تطوير المشاريع الصغيرة الزراعية التي ستؤدي إلى تقليص البطالة وزيادة المساحات الزراعية المستغلة. وهذا النوع من التمويل لم يطبق سوى من بعض المصارف السودانية ويرجع هذا إلى الأهمية البالغة التي يكتسبها القطاع الفلاحي في السودان حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان.

2-1 **صيغ التمويل القائمة على المديونية**: تعتبر صيغ التمويل المصرفي الإسلامي القائمة على المديونية من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، حيث تسمح بتوظيف وتشغيل المدخرات وتنميتها وتنشيط الإنتاج بما يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية وفيما يلي أهم هذه الصيغ:

أ)**التمويل بالمرابحة**: تمارس المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع بأن تشتري السلعة التي يحتاج إليها السوق، بعد دراستها لأحوال السوق، أو بناء على طلب يتقدم به أحد عملائها يطلب فيه من المصرف شراء سلعة معينة، ويبدي رغبته في شرائها من المصرف، فإن اقتنع المصرف بذلك وقام بشرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول أو لغيره مرابحة، ويعلن المصرف عن: **قيمة شراء السلعة + التكاليف والمصاريف + مقدار الربح**.

ب) **التمويل بالسلم**: اعتمدت المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع في تعاملاتها، وحقيقته أن يشتري المصرف السلعة مؤجلة التسليم على أن يدفع ثمنها حالا، أو العكس يبيع سلعة مؤجلة التسليم ويقبض ثمنها حلا فهذه الصورة هي عكس بيع المرابحة.

ت) **التمويل بالتأجير**: وهو عبارة عن عقد معاوضة على تمليك منفعة مباحة مدة معلومة. ويصنف استخدام المصارف الإسلامية للتمويل بالتأجير إلى:

☜ **التأجير العادي**: وفيه يقوم المصرف بشراء عقار ما، أو معدات وآلات، ومن ثم يتم الاتفاق مع العميل لاستئجار ما هو بحاجة إليه خلال مدة معينة وبأجرة محددة على أقساط مبيَّنة، من غير أن تنتقل ملكية المؤجر إلى العميل.

☜ **التأجير المنتهي بالتمليك**: وهو أن يقوم المصرف بتأجير العقار أو المعدات للعميل خلال فترة زمنية محددة وبأجر معلوم، على أن تنتهي المدة بتمليك العقار أو المعدات للعميل بعد دفع جميع الأقساط التي تم الاتفاق عليها.

ث) **التمويل بالإستصناع**: الصورة العامة للاستصناع أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء ما له، على أن تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين ولا يقف الإستصناع عند مادة معينة أو صورة محددة بل كل ما يصنع ويحتاج إليه، مادام هناك وضوح وتحديد يمنع المخاصمة والتنازع.

ثانيا: أوجه استفادة الاقتصاد من صيغ التمويل الإسلامي:. نستعرض من خلال هذا المحور مدى مساهمة المصارف الإسلامية في تنمية الاقتصاد من خلال تمويل مختلف قطاعاته بالصيغ المعتمدة لديها، خاصة وأن الدول الإسلامية تبذل جهودا كبيرة لرفع مءدلات التنمية لاقتصاديتها.

وفيما يلي نبين أهمية صيغ التمويل المصرفي الإسلامي للقطاع الفلاحي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وللتنمية الاقتصادية بشكل عام.

1- أهمية صيغ التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي: إن القطاع الفلاحي في الاقتصاد العربي والإسلامي يكتسي أهمية كبيرة، نظرا للدور الحيوي الذي يقوم به من خلال مساهمته في تحقيق الأمن الغذائي والقضاء على التبعية للخارج مما يجعل هذه الدول تحظى بالإستقرار اللازم لحفظ كرامة الفرد والمجتمع، وتكوين الدخل الوطني. ولهذا فإن الاهتمام بهذا القطاع وتطويره يؤدي إلى إحداث تأثيرات إيجابية على الاقتصاد الوطني. وفي ظل هذه التغيرات التي يعرفها القطاع الفلاحي يمكن الحديث عن صيغ التمويل الإسلامي، التي تقدمها المصارف الإسلامية كصيغ تمويل جديدة مناسبة لتمويل هذا القطاع.

ا- تمويل القطاع الفلاحي بصيغة المزارعة: إن الفلاح البسيط يملك الأرض، كما يملك الاستعداد للعمل لكن ما ينقصه غالبا هو التمويل، ومن خلال التمويل بالمزارعة يضمن البنك تمويل الفلاح بتوفير الآلات والمعدات الزراعية لتحضير الأرض والإمداد بالبذور، وبعد الحصاد وعمليات التسويق تخصم التكاليف التي تكبدها كل من الشريكين من الربح الناتج عن المشاركة، ثم يوزع الباقي أرباحا[vii]. من

خلال هذه التقنية التمويلية يمكننا أن نضمن تمويل مناسب للقطاع الفلاحي ونضمن كذلك مناصب شغل في هذا القطاع تتميز بالاستقرار، مما يؤثر إيجابا على تطور النشاط الزراعي بتوجيه الأيدي العاملة إليه.

ب تمويل القطاع الفلاحي بصيغة المساقاة: إن شركة المساقاة كشركة المزارعة تلتقي فيها القوى المالية المعطلة مع القوى البشرية العاطلة في حركة تفاعلية من أجل تنمية الثروة الزراعية في مجال التشجير، وهي تسهم إسهاما كبيرا في عملية التنمية الاقتصادية وتحقيق الاكتفاء الذاتي وتشغيل الأيدي العاطلة، والاستفادة من خبراتها في هذا المجال، وتحريك الأموال وعدم تجميدها في صورة أشجار في حقيقتها مثمرة وفي الواقع ليست مثمرة لعجز أصحابها عن الاستفادة منها. ومن مزايا صيغة المساقاة أنه يمكنها أن تتضمن تمويلا إضافيا (إضافة إلى الري) للمدخلات الأخرى، مثل البذور والمخصبات والمبيدات الحشرية، كما يمكن أن يأخذ هذا التمويل شكل تزويد البنوك للمزارعين ببساتين، حدائق أو أشجار تمتلكها أو تقع في حيازتها، ويتم ذلك بغرض جمع محصول البساتين أو الحدائق، أو تقسيمه بنسبة معينة ومحددة[viii].

ج تمويل القطاع الفلاحي بصيغة المشاركة: ويمكن تطبيق المشاركة في تمويل القطاع الفلاحي كالآتي:

- إذا كانت المشاركة دائمة، يمكن أن تكون الأرض من عند الفلاح أو المؤسسة الفلاحية والتمويل والتموين من البنك، وهذا بعد تقدير قيمة الأرض وتحديد قيمة مشاركة كل منهما في المشروع؛
- إذا كانت المشاركة متناقصة فقد يؤول المشروع (الذي دخلت المؤسسة الفلاحية فيه بأرضها) بأكمله إليها على أساس أن تتنازل للبنك عن حصة من أرباحها، وهذا يطفئ حق البنك ويكون المشروع في النهاية ملكا لها.

د– تمويل القطاع الفلاحي بصيغة المضاربة: في العالم العربي والإسلامي كثيرا ما نجد مؤسسات فلاحية لا تملك أرضا ولا مالا، ولكنها تتمتع بخبرة مهنية عالية، وعلى سبيل المثال لا الحصر يمكن أن نجد مكتب دراسات فلاحية يجمع الكثير من خريجي المعاهد المتخصصة في الفلاحة لا يجدون الإمكانيات اللازمة لإقامة مشاريعهم، والتمويل بالمضاربة يمكن أن يكون المخرج لهؤلاء على أساس أن يقدم لهم البنك إمكانية تمويل مشاريعهم، على أن يكون العمل وإدارة المشروع منهم، بينما يكون التمويل من البنك، ويقتسمان نتيجة المشروع بناء على نسبة معلومة يتفقان عليها عند عقد التمويل.

هـ– تمويل القطاع الفلاحي بالسلم: يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق صريغة السلم بشكل واسع في المجال الزراعي، حيث يقوم البنك بشراء المحصول الزراعي من الفلاح قبل حصاده، فيستفيد من الثمن

المنخفض على أن يقوم ببيع هذا المحصول بعد جنيه بهامش ربح مناسب، وبهذا فالفلاح يستفيد من تعجيل الثمن في الإنفاق على زراعته مما يجعلها أكثر صلاحا[ix].

ومما سبق فإننا نعتقد أن انفتاح النظم المصرفية التقليدية على العمل المصرفي الإسلامي سيسهم بشكل فعال في توفير التمويل للفلاحة العربية من خلال ما يتضمنه العمل المصرفي الإسلامي من آليات تمويل فعالة.

2_ دور التمويل الإسلامي في النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن مستقبل الدول الإسلامية عموما يتمحور حول بناء اقتصاد حقيقي متوازن قائم على التنافس، وفي هذا الصدد يمكن القول أن الاهتمام الأكبر للسياسة الاقتصادية ينصب على تشجيع ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها من أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي لما تتصف به من صفات تجعلها قادرة على دفع التنمية. وأمام هذه الصعوبات يطرح العمل المصرفي الإسلامي بدائل تمويلية جديدة لا تعتمد على الفوائد المحددة مسبقا على رأس المال، وتشمل التمويل النقدي وغير النقدي عكس البنوك الربوية التي لا تملك سوى وسيلة واحدة للعمل تتمثل في القرض بفائدة وإن اختلفت أشكاله وتعددت.

ثانيا : الآثار الإيجابية لصيغ التمويل المصرفي الإسلامي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وفيما يلي نذكر أهم الآثار التي يحققها التمويل المصرفي بالصيغ الإسلامية على قطاعات النشاط الإقتصادي:

- المشاركة هي صيغة تمويل نقدي وعيني للمشروع، تقدم له التمويل الكافي دون تكلفة، وتحقق له عائدا يتمثل في جزء من الربح، وبما أن رأس مال الشركة يصبح مشاعا فإن المشروع لا يحتاج إلى تقديم ضمان للحصول على تمويل فترات لاحقة، فهذه الميزات كلها تساعد المشروع الصغير على الظهور إلى الوجود والاستمرار إذا كان جديا، رغم مخاطرتها العالية بالنسبة للبنك الممول؛
- يعتبر التمويل بالمرابحة أسلوبا مناسبا للمشاريع الصغيرة والمتوسطة لأنه يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها دون دفع فوري، حيث أنها عادة لا تملك الأموال الكافية لذلك يساعدها أسلوب المرابحة على دفع ما عليها على شكل أقساط مستقبلية، ويناسب هذا الأسلوب أيضا البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله وله أيضا أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة البيع المرابحة للآمر بالشراء. والمضاربة توفر للمشروع احتياجاته المالية بالكم المناسب وفي الوقت المناسب وتجنب التعرض لمشكلات المستثمرين المنفردين في حالة المضاربة الخاصة ومشكلات تكاليف الاقتراض العالية في حالة المصارف الربوية؛

☜ يمثل البيع بالتقسيط أسلوب تمويلي عيني يلائم المشروع الصغير، لأنه يسدد ثمنه على دفعات مستقبلية، كما يضمن ملكية الآلات والتجهيزات والمواد الأولية مباشرة بعد توقيع العقد ودفع القسط الأول. كما يمكن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة أن تمول عن طريق السلم، سواء نقدا أو بالحصول على الآلات والمواد الأولية، أو الحصول على خدمات مختلفة تساعده على عملية الإنتاج، مقابل كمية من المنتجات للبائع (البنك)، وهكذا فهو أسلوب تمويل مناسب للمشروع لأنه يضمن الحصول على التمويل وعلى تسويق منتجاته

المحور الثالث–مدى فعالية صيغ التمويل الإسلامي للتنمية الاقتصادية: بعد أن رأينا الآثار الإيجابية لصيغ التمويل المصرفي الإسلامي على القطاع الفلاحي، وعلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نحاول فيما يلي أن نبين أهمية هذه الصيغ المعتمدة من طرف المصارف الإسلامية بالنسبة للتنمية الاقتصادية بشكل عام.

1– التمويل بالمضاربة: تتمتع هذه الصيغة بفعالية كبيرة في تعبئة الموجودات النقدية وإدخالها في دائرة النشاط الاقتصادي، ثم تحويلها إلى استثمار منتج عن طريق عمل مشترك أو مؤسسة، كما تستخدم هذه الصيغة في التمويل العام بحيث تطرح الدولة أحيانا سندات المضاربة بشكل سندات الخزينة لتعبئة الأموال اللازمة لتمويل التزامات الخزينة العامة، وهي أقل تكلفة من التمويل التضخمي أو التمويل عن طريق سندات الخزينة القائمة على أساس الفائدة.

2–التمويل بالمشاركة: تعتبر المشاركة الأسلوب المناسب للاستثمار الجماعي في حياتنا الاقتصادية المعاصرة حيث تستخدمها المصارف الإسلامية للمساهمة في رأس مال مشروعات جديدة أو قائمة، كما أنها تقدم من خلالها جزءا من تكاليف المشروعات يعادل نسبة مشاركتها في التمويل، وتستطيع المصارف الإسلامية بهذا الأسلوب أن توفر السيولة الكافية للعملاء على المدى الطويل، وهي تمثل طرفا مشاركا فعالا في المشروع إذ تساهم في تحديد طرق الإنتاج وفي ضبط توجهات المنشأة،كما أنها تتابع وتراقب الأداء وتشارك في نتائج النشاط من ربح أو خسارة دون أن تثقل كاهل العميل بديون والتزامات مالية يكون مجبرا على تسديدها في كل الأحوال.

3– التمويل بالمرابحة: توفر المرابحة احتياجات قطاع التجارة الداخلية والخارجية، فتساهم بذلك في تنشيط حركة البيع والشراء في السوق المحلي، ورفع رجم الطلب الكلي، والمساهمة في دوران النشاط

الاقتصادي، كما يمكن أن تساهم في تنشيط حركة استراد السلع والمواد الخام من الخارج، خاصة السلع الضرورية كالمواد الغذائية، ويمكن للمرابحة أن تكون وسيلة صالحة لتمويل تجارة الصادرات.

أما بالنسبة للقطاعات الإنتاجية فإن المرابحة تستخدم بغرض توفير مستلزمات الإنتاج، من المواد الخام والسلع الوسيطة والمعدات والآلات والأجهزة، مما يساهم في دعم الكفاءة الإنتاجية للاقتصاد الوطني.

4- التمويل بالسلم: يمكن تطبيق عقد السلم في تمويل القطاعات التالية:

أ تمويل القطاع الفلاحي كما سبق توضيحه؛

ب تمويل التكنولوجيا والأصول الثابتة: حيث يساهم المصرف في تمويل تكاليف باهظة، من أجل إنشاء المصانع الكبيرة، واستيراد التكنولوجيا الحديثة بما يساعد على تنوع الإنتاج وتحديثه، ومحاولة تصنيع المواد الأولية بدلا من تصديرها في حالتها الخام بأسعار زهيدة(X)؛

ج تمويل التجارة الخارجية: يساهم المصرف من خلال أسلوب السلم في رفع حصيلة الصادرات إلى المستوى الذي يؤدي إلى تغطية عجز ميزان المدفوعات، ويحول دون اللجوء إلى الديون الخارجية وبالتالي تحمل أعبائها وأعباء خدماتها.

إن أسلوب السلم أو تمويل إنتاج المستقبل يمكّن من استغلال الموارد البشرية والطبيعية دون تعطيلها مما يؤدي إلى تشغيل رؤوس الأموال الثابتة ودون أن يحملها أعباء مسبقة أو تكاليف إضافية وبهذا يساهم في تحرير حركية الاقتصاد الوطني ورفع درجة النمو.

5- التمويل عن طريق عقد الإستصناع: ويطبق هذا العقد في المجالات التالية:

- ❖ فتح عقد الإستصناع مجالات واسعة أمام المصارف الإسلامية لتمويل الحاجات العامة والمصالح الكبرى للمجتمع؛
- ❖ يستخدم عقد الإستصناع في الصناعات المتطورة والمهمة جدا في الحياة المعاصرة كاستصناع الطائرات والقطارات والسفن، ومختلف الآلات التي تصنع في المصانع الكبرى أو المعامل اليدوية؛
- ❖ يطبق عقد الإستصناع كذلك لإقامة المباني المختلفة من المجمعات السكنية والمستشفيات والمدارس والجامعات المتطورة؛
- ❖ يستخدم عقد الإستصناع عموما في مختلف الصناعات مادام يمكن ضبطها بالمقاييس والمواصفات المتنوعة ومن ذلك الصناعات الغذائية (تعليب وتجميد المنتجات الطبيعية وغيرها).

6- التمويل عن طريق عقد التأجير: تكمن أهمية التأجير التمويلي في أنه يحقق استثمارا ناجحا للأعيان والطاقات البشرية بالعمل، واستغلال المهارات، وفي الوقت ذاته يلبي للمجتمع حاجات ضرورية تمثل عنصرا أساسيا في النشاط الاقتصادي اليومي للمواطن، كالسكن ووسائل النقل وغيرها من الوسائل التي تمثل فائضا لدى البعض في حين يفقدها البعض الآخر ممن ليس لديه القدرة على امتلاكها لكنه لا يعدم القدرة على استئجارها بامتلاك منفعتها لمدة محددة[xi].

مما سبق يتضح أن صيغ التمويل المصرفي الإسلامي توفر للإقتصاديات العربية والإسلامية التقنيات والأساليب التي تجعلها قادرة على تحقيق التنمية بكل أمن وفعالية في ظل مختلف الظروف والمتغيرات، لكونها ترتكز على الإستثمار كنشاط أساسي أي تعتمد على الإنتاج الحقيقي وليس المضاربة المبالغ فيها، كما أنها تتبع أسلوب الشفافية مع المتعاملين والمجتمع .

الخلاصة:لقد حاولنا في هذه الورقة البحثية أن نبرز أهمية تبني الصيرفة الإسلامية في الدول العربية والإسلامية، والدور التنموي الذي تقوم به المصارف الإسلامية، وذلك من خلال وظيفتي تعبئة المدخرات المتاحة في المجتمع وتحويلها إلى مشاريع استثمارية منتجة، مما يزيد من حجم السلع والخدمات، فيحقق التنمية الشاملة والمستدامة. إن إقبال غالبية البنوك التجارية التقليدية على فتح فروع إسلامية يرجع إلى دوافع مختلفة، فقد يكون الإيمان بأن المستقبل للبنوك الإسلامية، وقد يكون وراء ذلك التحرك بمقاييس المنافسة والتقليد، وعدم الرضا بغياب اسم البنك عن هذا الميدان الجديد،كما قد يكون الدافع تحقيق العائد الأعلى عما يتحقق من التعامل بالأسلوب التقليدي للبنوك التجارية

إن وجود شريحة سوقية كبيرة ومتنامية من العملاء الراغبين في إيداع أموالهم في البنوك دون أخذ الفوائد المصرفية عليها قد فتح شهية البنوك التقليديتي محلية وغربية لاستغلال هذه الفرصة السوقية الواعدة بأرباح هائلة نظراً لضخامة الأموال المتاحة في هذه الأسواق وانخفاض كلفتها. ومن ثم أقدمت هذه البنوك على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي بأشكال مختلفة، مثل إنشاء فروع إسلامية متخصصة أو نوافذ إسلامية داخل الفروع التقليدية أو تقديم بعض المنتجات المصرفية الإسلامية في مجالي جذب الأموال وتوظيفها. وتشير بعض الإحصاءات إلى أن عدد البنوك التقليدية التي تقدم منتجات مصرفية إسلامية بلغ 310 بنكا على مستوى العالم تدير استثمارات إسلامية تقدر بـ 350 مليار دولار.

وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة تعتبر اعترافا من البنوك التقليدية بأهمية ونجاح العمل المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية، وقد تكون خطوة مشجعة للتحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي إلا أن هذا

الأخير، كأي نظام آخر، له كيانه الخاص وأسسه التي يقوم عليها وقواعده وأنظمته التي يتميز بها عن غيره.

مما سبق يمكن القول أن انفتاح البنوك العربية على العمل المصرفي الإسلامي سيمكنها من الاستفادة مما تتيحه هذه المصارف لتحقيق التنمية الإقتصادية،. ففي مجال تعبئة المدخرات ستساهم المصارف الإسلامية في ترقية الادخار المحلي من خلال نشر وتنمية الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع، وتوسيع قاعدة تعبئة المدخرات من خلال تقديم خدمة الحسابات الجارية والحسابات الادخارية وقبول الودائع الاستثمارية. وفي مجال التمويل سيكون للمصارف الإسلامية دور هام في توفير التمويلات اللازمة لمختلف قطاعات الاقتصاد العربي، كتوفير التمويل للقطاع الفلاحي وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباقي القطاعات، وذلك من خلال الصيغ التمويلية المعتمدة لدى المصارف الإسلامية من مشاركة ومضاربة، وسلم ومزارعة وغيرها من صيغ التمويل المصرفي الإسلامي. كما أن ضمان نجاح انفتاح النظام المصرفي العربي على العمل المصرفي الإسلامي يتطلب اعتماد مجموعة من الآليات والإجراءات التي تضمن نجاحه.

الهـوامــش

[i] ــ إبراهيم عبد العزيز النجار، الأزمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، الدار الجامعية، 2009 ص 56.

[ii] ــإبراهيم عبد العزيز النجار الأزمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، مرجع سبق ذكره، ص 59.

[iii] –عبد الرحمن يسرى، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية . ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، البنك الإسلامي للتنمية، عقدت بالمملكة المغربية، 18-1990/06/22، ص101.

[iv] ــموفق الدين ابن قدامة، المغني. مطبوع مع كتاب الشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، 2003،ج5، ص134

[v] ـعثمان باكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم . المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط 1، - 1998م، ص27.

[vi] -كمال رزيق، مسدور فارس، صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، 2003، ص2-3.

[vii] - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل في ال بنوك الإسلامية. مرجع سابق، ص128.

[viii] -عبد الرحمان بن عنتر، واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة . مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، ع 1، 2002، ص160-ص161

[ix] ـ طاير مصطفي، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق . بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان، 1988، ص97،.

[x] ـ طاير مصطفي، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق . بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان، 1988، ص99.

[xi] ـمحمد حمدي تمويل التنمية الفلاحية بصيغة السلم في المصارف الإسلامية . مجلة مخبر الدراسات الشرعية، جامعة الأمير عبد القادر للعلو م الإسلامية، قسنطينة، الجزائر،1425هـ- 2004م، ص136.

المـراجــع:

1 إبراهيم عبد العزيز النجار، الأزمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، الدار الجامعية، 2009 .

2 موفق الدين ابن قدامة، المغني . مطبوع مع كتاب الشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، 2003، ج5

3 طاير مصطفي، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق . بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان، 1988،

4 عبد الرحمن يسرى، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية . ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، البنك الإسلامي للتنمية، عقدت بالمملكة المغربية، 18-1990/06/22،

5 سعاد لعلاوة، السياسات النقدية ومدى فعاليتها في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره،

6 عثمان باكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم . المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، - 1998م\.

7 كمال رزيق، مسدور فارس، صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، 2003،الجزائر

8- سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية . مرجع سابق،

9 عبد الرحمان بن عنتر، واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة . مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، ع1، 2002،

10 محمد حمدي تمويل التنمية الفلا حية بصيغة السلم في المصارف الإسلامية . مجلة مخبر الدراسات الشرعية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 1425هـ-2004م،